

قرار

الموضوع: اعتماد مشروع اتفاقية بين المنظمة وبلدان المنطقة التي يخدمها المكتب الاقليمي الفرعي في ابيدجان

ان الجمعية العامة للـ م د ش ج - انتربول المنعقدة في دورتها الـ 64 في بيجينغ من 4 الى 10/10/1995 ،

وقد اطلعت على التقرير 27 المعنون "اعتماد مشروع اتفاقية بين المنظمة وبلدان المنطقة التي يخدمها المكتب الاقليمي الفرعي في ابيدجان"،

واذ تذكر بالقرار جع/61/قر/14 الذي اعتمدته في دورتها الـ 61 ،

واذ تضع في اعتبارها المادة 41 من قانون المنظمة الاساسي ولا سيما الفقرة 4 من هذه المادة،

تقر مشروع الاتفاقية بالصيغة الملحقة بالتقرير 27 ،

تأذن لامين عام المنظمة ان يعمل على ادخال التعديلات الشكلية التي تطلبها البلدان الموقعة على مشروع الاتفاقية، وتأذن له عند الحاجة، اذا جرى الاعتراض على بعض المبادئ الاساسية التي تتضمنها الاتفاقية اثناء التفاوض مع البلدان الموقعة، باقامة علاقات واستحداث بنية انتقالية مع البلدان الموقعة الى ان تقر الجمعية العامة الاتفاقية النهائية،

تفوض رئيس المنظمة التوقيع على الاتفاقية المذكورة، اذا لم يتضمن المشروع النهائي تعديلات اساسية مقارنة بالمشروع المقدم.
